من طلب ان الولاة لا يظلمون الرعية فكانه قد رام المحال
لان النظام مركب من الرعية والولاة ولا سبيل الى ترك ذلك
ومن تامل وجد الظلمة كاللجام للدابة الحرون واذا كان بعض
الناس يتخطون الحدود مع هذا اللجام فكيف لو تركوا من غير
مؤاخذة على تعديهم فلعلهم كانوا يفسقون في حريم بعضهم
جهرا فضلا عن القتل وغصب المال فوقوع المصلحة بوجود
الحكام اعظم من مفسدة جورهم مع انهم نواب للقدرة في تنفيذ
احكامها في الخلق ومن كلام سيدي علي الخواص العاقل من يعذر
حاكمه باطنا كما يعذر نفسه وينكر على الظالم برفق من غير عنف
لان ظلمه لم يقع الا جزاء لافعال صدرت من العباد ويشهد له قوله
تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير
ومن تامل وجد الظلمة في هذه الدار كزبانية جهنم الان في
الزبانية هناك تحت الامر والظلمة هنا تحت النهي الارادي
ومعلوم عند كل عارف ان كل حكم الارادة لا مرد له لانه لا يصح لاحد
ان يخالف الارادة على خلاف الامر فيصح مخالفته لقوة سلطان الارادة
ومنه الفرار من ظهور ما اي خلق غريب محمود تميز صاحبه
عن الاخوان لما في ظهوره لغير غرض شرعي من الافات وفي كلامهم
من الادب اذا فرق السلطان مالا على العلماء والصالحين
وقبله كلهم ان تقبله كما قبلوه ثم تفرقه على المحتاجين الى مثل
ذلك المال سرا لان عدم قبوله يطفي نورهم ويقوي نور نفسه
فتنقص صورة ما لما يتهموا عليه فاذا فعلوا ذلك رددنا المال
وتميزنا عليهم ولا حرج كما يتميز الصالحون عن الفاسقين بالاعمال
الصالحة وما لم يكن احد منا مضطرا لقضاء حوائج الناس عند الامر
والاكابر

والأكابر فانه يجب علينا رد كلما يأتينا من اموالهم لاجل مصالح
الناس فلعلها ارجح في الميزان من ثواب عدم التميز بينهم وما
عند الامراء والاكابر فقير اعظم ثوابا ممن يرد عليهم دنياهم
ومنه الفرار من الاسراف في التوسع على النفس وغيرها من
عيال واولاد وخدم لانه لا يعمل له الحلال لضيقه خصوصا في
هذا الزمان فمن اسرف في التوسعة على نفسه وعياله واولاده
التوسعة ولو بغير اسراف فقد فتح على نفسه باب الدخول في الحرام
او الشبهات ونحو قالوا في حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته
على عبده ان التعبير بالاثر اشارة للتقلل في الماكل والملبس
ونحوهما وقال سيدي علي الخواص ينبغي لمن وسع الله عليه في
الدنيا ان لا يسرف في التوسع بها على نفسه وعياله بل يجعل التوسع
في الصرف على الفقراء والارامل والايتام ويلبس الثوب بالعشرة
دراهم ونحوها فان ذلك كاف في اظهار النعمة المامور بها
وايضا لا ينبغي لمن وسع الله عليه في هذا الزمان لبس الاصواف
الرفيعة ولا الجوخ الهندي ولا الشاش العندصاري ولا الطهر
السكندراني ولا الاكل في اواني الصيني هذا في حق الكبير نفسه
فكيف بمن يكسوا عبيده من ذلك واما الذي يكسوا دابته البراذع
المثمنة والديباج الحمر واللجم المطلية فحكمه حكم البهائم السارحة لكثرة
المحاويج من اهل حارته وغيرهم فكان الواجب عليه ان يتفقد الفقير
كما يتفقد دابته في الملبس هذا اذا وجد ثمن هذه الملبوسات من
كسب حلال لا تبعة فيه فكيف بمن يحصل ذلك من كسب حرام في زمان
لا يوجد فيه القوت الا بمعاناة اسباب الموت كما يعرف ذلك ارباب
الحرف من السوقة والفلاحين وقال من اسباب الاستهانة بالنعم

Copyright © King Saud University